

شرح تنبيه الفقيه وتفقيه النبيه 21 للشيخ عامر محمد بهجت

#بلاغ

عامر بهجت

تمام الامر الثاني من النية المشروطة هو ان ينوي من جهة الامامة او الائتمان او الانفراد. فلو نوى الامام فلا بد يدخل بنية الامامة والمأموم بنية الائتمان. لو دخل منفردا هل له ان يقلب الى امام - [00:00:00](#)
لا ما له ان يقلب الى امام واضح؟ طيب وفيه مسائل في قلب النية من فرض الى نفل ومن نفل الى فرض تراجعون في المطولات. متى ينوي الانسان؟ يعني النية النية متى تكون مستحضرة؟ نقول لا بد ان يستحضر النية. اما عند تكبيرة الاحرام او قبلها بيسير. فلو - [00:00:30](#)

الرجل قبلت تكبيرة وهو داخل قال وين رايح؟ رايح صلي المغرب. وقف في الصف قال الله اكبر. بعد ذلك في الركعة الثانية هذي استدامة النية ليس بشرط. يعني لو في الركعة الثانية فكر كذا. قال انا في صلاة المغرب ولا العشاء؟ ذهب عن ذهنه. هل استدامة - [00:00:50](#)

هذي يسمونها استصحاب ذكر النية استصحاب ذكر النية واضح ليس بشرط. طيب انما الواجب ان يأتي بالنية مع تكبيرة الاحرام او قبلها بيسير ومحل النية القلب وهل يشرع التلفظ بها او ما يشرع؟ نقول لا ما يشرع التلفظ بها وان - [00:01:10](#)
كان المذهب طبعاً عند الحنابلة المتأخرين صاحب الاقناع انه المذهب عند متأخر الحنابلة الاقناع والمنتهى فما عليه فهو المذهب صاحب الاقناع اتجه الى عدم مشروعية التلفظ بالنية بنية له صورتان. الصورة الاولى التلفظ بها جهرا. وهذا لا اشكال فيه عدم مشروعيته. بان يقول نويت هذا ما يشرع - [00:01:30](#)

لكن لو قبل ما يوقف تلفظ بها سرا يعني قال وش تصلي الان؟ قال ايه صلاة الظهر يعني في نفسه بس حرك لسانه او قلبه بهذا اللفظ انه صلاة الظهر. واضح؟ فهل هذا مشروع ولا ما هو مشروع؟ ليس بواجب لا اشكال في ذلك - [00:02:00](#)

لكن هل يستحب الذي عليه الفتوى عند مشايخنا ان هذا لا يستحب ولا يشرع؟ صاحب المنتهى في هذه المسألة مشى على انه يستحب التلفظ بها سرا ولا يشرع النطق بها والجهر. طيب. هذا بالنسبة لمسألة محل النية فمحل - [00:02:20](#)
نيته هو ايش؟ القلب لكن لو انه نطق قال صلاة الظهر يعني بعض الناس يتلفظ بالنية فيقول صلاة الظهر او نويت صلاة الضرب وهو

في حقيقة الامر ناوي العصر. وهذا اوضح ما يتضح في مسألة الاحرام. لان الاحرام يشرع فيه الجهر بالنية - [00:02:40](#)
قال النبي يعني الفقهاء عندنا يقولوا يستحب ان يقول اللهم اني اريد نسك كذا. فلو قال لبيك اللهم حجا وهو ما قصد الحج. قصد العمرة لكن سبق لسانه بلفظة الحج. فهل العبرة بما في نيته ولا بما في لسانه؟ بما في نيته وبما في قلبه. هذا بالنسبة لشروط الصلاة - [00:03:00](#)

الشروط تختلف عن الاركان وش الفرق بين الشرط والركن سبق معنا نفس الكلام في الفرق بين الشروط في الوضوء والفروض اركان الصلاة ايها الاخوة الكرام اولها القيام في الفرض مع القدرة. وقولنا القيام في الفرض يخرج النافلة. فالنافلة له ان يصلي جالسا وله نصف الاجر - [00:03:20](#)

وقولنا مع القدرة يخرج العاجز فالعاجز عن القيام له ان يصلي جالسا لكن يتنبه هنا الى انه لا يجوز ان يجلس الا بالقدر الذي يعجز فيه عن القيام مثال ذلك. انسان يقول والله انا ما استطيع القيام الطويل. نقول يجب ان تكبر تكبيرة الاحرام واقفا - [00:03:40](#)

وان تقف بالقدر الذي تستطيعه. واضح؟ ما يعني بعض الناس ما يستطيع يقوم كل الصلاة. وش يسوي؟ من اول ما يجي الصف يحط الكرسي ويجلس ويكبر جالسا يقول له هذا غلط. بل يكبر قائما ويبقى قائما حتى يعجز. لان الميسور لا يسقط بالمعصوم. واضح -
00:04:00

الثاني من اركان الصلاة تكبيرة الاحرام وهي ان يقول الله اكبر. يحرك بها لسانه ولا يكفي ان يحرك بها قلبه وعقله؟ شرايك؟ عندنا مراتب في الذكر هنا في تكبيرة الاحرام وفي جميع الازكار المرتبة الاولى ان يحرك قلبه بها. بعض الناس تلقاه يوقف في الصف كذا. حرك قلبه بلفظ - 00:04:20

الله اكبر لكن لم يحرك لسانه ولا شفثيه. ما رأيكم؟ يجزي ولا لا؟ لا يجزي بالاتفاق. ما تنعقد صلاة بالاتفاق واضح؟ وكذلك في قراءة الفاتحة. بعض الناس يسكت لكنه يحرك ايش؟ يمر الايات على ذهنه لا. هذا ما يجزي به - 00:04:50
المرتبة الثانية ان يحرك لسانه وشفثيه بها لكن بغير صوت فيقول ما ما صدرت اي صوت صح ولا لا؟ لكن حركت اللسان والشفثين بلفظ الله اكبر. يجزي المذهب انه لا يجزي. وبعض العلماء يقول انه يجزي - 00:05:10

جيد الرتبة الثالثة الرتبة الثالثة هي ان يحرك لسانه وشفثيه مع صوت يسمع نفسه فيقول سمعتم شيء ولا لا؟ سمعتم لاني عند المكرفون لو ما عند قبل ما تسمعوا احد سمع شي؟ ما تسمعه لاني اسمعت نفسي صدر مني صوت لكن لم اسمع غيري هذه مرتبة -
00:05:30

السر وهي مجزئة وهذا هو المشروع في حق المأموم والمنفرد والقراءة في الصلاة السرية. جيد المرتبة الثالثة ان يسمع غيره فيقول الله اكبر يسمع غيره. وهذا هي مرتبة الجهر. فاذا قلنا يجهر في الجهرية فهذا هو - 00:06:00
وكذلك الامام يشرع له التكبير والتسميع والتسليم التسليمة الاولى بما اسمعوا المأمومين وليش قلنا التسليمة الاولى؟ المذهب يقولون الاولى يجهر بها والثانية يسر. يعني يقول السلام عليكم ورحمة الله يسر بالثانية هذا المذهب استحبابا ليس وجوبا طيب الثالث -
00:06:20

اي نعم الرتبة الخامسة هي ان يرفع صوته بحيث يسمع القريب والبعيد يبالغ في رفع الصوت وهذه مرتبة خامسة لا تشرع الا فيما ورد الدليل بمشروعيتها. وقد ورد الدليل بمشروعيتها في - 00:06:50
الاذان فانه يشرع رفع الصوت بالاذان. وورد الدليل بمشروعيتها في ايش؟ في التلبية انه يشرع رفع الصوت بالتلبية. معنى ان شايف طيب. في العبادات الاخرى لا. ما يشرع رفع الصوت - 00:07:10

واضح؟ انما ينشر على رفع الصوت حيث ورد الدليل به. والاصل عدم رفع الصوت بالاذكار. الثالث من اركان الصلاة الفاتحة. والفاتحة ركن في حق الامام وركن في حق المنفرد وليست ركن في حق المأموم. بل المأموم يستحب له ان يقرأ الفاتحة - 00:07:30
السرية وفي سكتات الامام في الجهرية. واما في حالة جهر الامام اذا لم يكن له سكتات فلا يقرأ حال قراءة الامام ما هو؟ مم الركوع. والركوع ركن من اركان الصلاة واقل ما يجزي في - 00:07:50

ان ينحني بحيث تصل يده الى ركبته في حق معتدل الخلقة. هذا اقل ما يجزي. والمشروع والمستحب ان يعني اه يسوي ظهره. ومن الاركان الرفع من الركوع والاعتدال منه وكذلك من الاركان السجود على الاعضاء السبعة - 00:08:10
ومن الاركان الجلوس بين السجدين والطمأنينة والطمأنينة هي ان يستقر في الركن. ان يستقر في الركن وكن بادنى ما يحصل به الاستقرار. عند صاحب المنتهى وعند صاحب الاقناع ان يستقر في الركن - 00:08:30

ادر الذكر الواجب. مثل السجود والركوع تسبيحة بقدر تسبيحة. والذي بعده التشهد الاخير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه وجلسة التشهد الاخير والترتيب والتسليم. والمذهب ان التسليمين كلاهما - 00:08:50
ان التسليمين ركن. بعض العلماء يقول الاولى ركن الثانية واجب وبعضهم يقول الاولى ركن الثانية سنة لكن المذهب ان التسليمين ركنان الصلاة هذا ما يتعلق بأركان الصلاة وهذه الأركان لا تسقط سهوا ولا جهلا وأما واجبات الصلاة فهي التي تسقط - 00:09:10
ما نقول تسقط لكن نقول ان تركها سهوا جبرها بسجود السهو وواجبات الصلاة ثمانية الاول منها تكبيرات الانتقال. ومتى يكبر

تكبيرة الانتقال؟ يكبر تكبيرة الانتقال في الانتقال يعني لو اراد ان يكبر تكبيرة الركوع هل يكبر وهو قائم؟ ولا يكبر وهو راكع -

00:09:30

ولا لا هذا ولا هذا؟ نقول لا هذا ولا هذا لا يكبر وهو قائم ولا يكبر بعد ان يستتم راكعا بل يكبر في اثناء الى الركوع. وهذا يخل به كثير

من الائمة عشان الميكروفون. صح ولا لا؟ فنقول يرفع صوته في اثناء انتقاله - 00:10:00

او يحط ميكروفون في الوسط. واضح؟ طيب. الثاني من الواجبات. التسميع وهو ان يقول سمع الله لمن حمده وهذا واجب على

الامام والمنفرد وليس مشروعاً للمأموم بل للمأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وانما يقول - 00:10:20

ربنا ولك الحمد في حال انتقاله. الثالث من الواجبات التحميد وهو مشروع في حق الامام والمأموم المنفرد لكنه في حق المأموم

يكون اثناء الرفع وفي حق الامام والمنفرد بعدما يستتم قائماً. الرابع تسبيحة الركوع وهو قول سبحان ربي العظيم في الركوع -

00:10:40

تسبيحة السجود وان يقول سبحان ربي الاعلى في السجود وسؤال المغفرة رب اغفر لي بين السجدين والتشهد الاول وهو معروف

وجلسة التشهد الاول هذا ما يتعلق بهذه الواجبات. كم بقي على الاذان؟ كم - 00:11:00

اهل الديرة ثلاث دقائق نقف على هذا ان شاء الله ونكمل بعد الصلاة في سنن الصلاة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:11:20